رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

5998 - شاب جدته قد ورثته لأن أمه متوفاة ما الحكم في تنازل جدته عن إرثها من الميت لأولاده ولها ابن حي

صالح اللحيدان

يقول آآ في رسالته هذه اه ابن عمه توفي منذ زمن عن جدة لامه وعن اولاده ذكور واناث اي ان جدته قد ورثته لان امه متوفاة. والسؤال ما الحكم في تنازل جدته عن ارثها من الميت؟ لاولاده - 00:00:00

ولها ابن حي بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى اله وصحبه ومن والاه وبعد وتنازل الجدة ام المتوفى لاولادي المتوفى اقول لها ام - 00:00:23

اب لهم امهم آآ هو يقول جدته لامه ام امه. نعم. تنازل ام ام المتوفى لاولاده. مع وجود ولدها ابنها صحيح هذا ليس من باب العطية حتى يقال لا بد من التسوية - 00:00:54

وليس هم باب الوصية وليس المتنازل لهم الوارثين حتى يقال لا وصية فالتنازل هاظا تنازل صحيح ولا شيء فيه ان شاء الله - 00:01:14